

إجماع أهل السنة على مشروعية المسح على الخفين II فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي

عبدالعزیز الراجحي

المسحة والخفية من المسائل العظيمة وهي مما يعتقد أهل السنة والجماعة أين مذهبهم أن المسلم إذا لبس الخفين على طهارة
واكتملت الشروط يمسخ عليهما وإذا كانت الرجلان مكشوفتين فليصلهما. قال ابن منذر رويانا عن الحسن أنه قال - [00:00:00](#)
حدثني سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه مسح على الخفين واجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم كل من
لقيت منهم على القول به رويانا عن المبارك ليس في المسح على الخفين اختلاف - [00:00:19](#)
أنه جائز وذلك أن كل من روى وروي عنه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره المشط على الخفين فقد روى عنه غير ذلك -

[00:00:33](#)